

## بيان الجامعة البهائية العالمية: قلق إزاء تطورات قد تُقوّض آخر المسارات القانونية لتسجيل الزواج البهائي في مصر

جنيف — 4 مايو 2026 — تُعرب الجامعة البهائية العالمية عن بالغ قلقها وخيبة أملها العميقة إزاء الحكم الصادر مؤخرًا عن محكمة النقض في مصر، والذي أُلغى حكمًا سابقًا صدر لصالح زوجين بهائيين مصريين متزوجين منذ أكثر من خمسة وأربعين عامًا، الأمر الذي يُهدّد بإغلاق أي مسار قانوني متبقي أمام البهائيين في مصر للحصول على اعتراف الدولة بحقهم في تسجيل عقود الزواج.

وتعود هذه القضية إلى الجهود التي يبذلها البهائيون المصريون منذ عقود لمعالجة مسألة حرمانهم من توثيق عقود الزواج. ففي عام 2017، أُبلغ البهائيون من قبل مسؤولين في وزارة العدل بضرورة اللجوء إلى القضاء، باعتباره السبيل القانوني الوحيد المتاح لمعالجة هذه الإشكالية. وبناءً على ذلك، أقام عدد من البهائيين دعاوى قضائية للمطالبة بحقهم في تسجيل عقود زواجهم، من بينهم هذان الزوجان اللذان رفعا دعواتهما أمام محكمة الأسرة بمصر الجديدة عام 2020، حيث قضت المحكمة لصالحهما وألزمت الدولة بإثبات الزواج وإصدار وثيقة رسمية بذلك.

إلا أن وزارتي الداخلية والعدل طعننا على هذا الحكم، رغم انقضاء المدة القانونية المحددة للطعن. وبعد رفض الطعن لأسباب إجرائية، جرى تصعيد القضية إلى محكمة النقض، وذلك على الرغم من توصية النيابة العامة برفض الطعن. وفي 27 يناير 2026، أصدرت المحكمة حكمًا بإلغاء الحكم الذي كان قد أقرّ الحالة الاجتماعية للزوجين، على أساس أن القضية تتعلق بـ"النظام العام"، متجاوزةً بذلك الاعتبارات الإجرائية.

وقد أيدت محكمة النقض موقف الوزارتين، وقضت بعدم إثبات الدولة للزواج، ومن ثم عدم السماح بتسجيله. ويثير هذا الحكم مخاوف جدية من ترسيخ سابقة قضائية واسعة الأثر قد تُفضي فعليًا إلى إلغاء أي سبيل قانوني متبقي أمام الأزواج البهائيين للحصول على إثبات قانوني بزواجهم. كما يثير تصنيف هذه القضية في إطار "النظام العام" قلقًا بالغًا إزاء استمرار وتفاقم التمييز الديني ضد أقلية دينية مسالمة تُعدّ جزءًا أصيلًا من نسيج المجتمع المصري منذ أكثر من 150 عامًا.

ويُسلط هذا التناقض الجوهري الضوء على تساؤلات جديّة بشأن ممارسات مؤسسات الدولة: كيف يمكن توجيه البهائيين إلى اللجوء إلى القضاء باعتباره سبيلًا للإنصاف، ثم تسعى الجهات ذاتها إلى إبطال هذا المسار؟ وتُثير هذه التطورات قلقًا بالغًا إزاء التداخيات الأوسع على ضمانات الإجراءات الواجبة وسيادة القانون، فضلًا عن الالتزامات الدستورية لمصر المتعلقة بالمساواة وصون الكرامة الإنسانية.

ولا يُعدّ هذا الحكم حالةً معزولة، بل يأتي ضمن نمط متصاعد. فمنذ عام 2021، جرى تعديل الحالة الاجتماعية في بطاقات الرقم القومي لما لا يقلّ عن أربع أسر بهائية من "متزوج" إلى "أعزب" بصورة تعسفية. كما لا تزال المادة 134 من تعليمات مكتب الشهر العقاري والتوثيق تحظر توثيق عقود الزواج المدني للبهائيين المقيمة خارج البلاد.

وإذا كان، كما يُفهم من حكم محكمة النقض، التزام الدولة باحترام حرية الدين أو المعتقد يقتصر—كما ورد في حيثيات الحكم—على "الديانات السماوية الثلاث": الإسلام والمسيحية واليهودية، فما السبيل المتاح أمام البهائيين المصريين، أو أتباع أي ديانة أقلية أخرى، أو غير المؤمنين، للتمتع بحقوقهم الأساسية؟

إنّ البهائيين المصريين يشكّلون جزءًا أصليًا من نسيج المجتمع المصري، ومن حقهم، كغيرهم من المواطنين، التمتع بالمساواة الكاملة أمام القانون. غير أنهم يجدون أنفسهم اليوم محرومين من أبسط حقوقهم، وفي مقدّمتها الحق في إثبات زواجهم بصورة قانونية وتكوين أسرة، بما يترتّب على ذلك من مساس مباشر بكرامتهم الإنسانية واستقرارهم الأسري.

فكيف يمكن أن يتوقّف التمتع بالحقوق المدنية الأساسية على إيمان الفرد، بدلًا من أن يستند إلى مبدأ المواطنة المتساوية؟ لقد أكّد فخامة الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي، في مناسبات عديدة ومن خلال تصريحات علنية، على هذه الحقوق بكل وضوح. غير أنّ التحدّي القائم يتمثّل في عدم انعكاس هذه المبادئ، حتى الآن، بصورة متّسقة في ممارسات مؤسسات الدولة والجهات الحكومية المعنية، بما يكشف عن تحيّز متجذّر داخل هذه المؤسسات، يتجلى بوضوح في حالة البهائيين المصريين، وهم مكوّن أصيل من المجتمع، مسالمون وملتزمون بالقانون، ومع ذلك يتعرّضون للاضطهاد. وعلى مدى عقود، تحلّى البهائيون في مصر بالصبر، وأبدوا استعدادًا مستمرًا للانخراط بصورة بناءة في حوارٍ مع السلطات، سعيًا إلى إيجاد حلول عملية لهذه القضايا.

فعلى سبيل المثال، صدر حكم قضائي عام 2009 يجيز للبهائيين ترك خانة "الديانة" فارغة في بطاقات الرقم القومي واستبدالها بشرطة (-)، تفاديًا للممارسات التمييزية التي قد تصدر عن بعض الجهات أو المسؤولين. كما تلقى البهائيون تأكيدات متكررة بأن قضايا مثل توثيق الزواج، والحصول على أراضٍ للدفن، وغيرها من المسائل المدنية الأساسية، ستُعالج تدريجيًا.

إلا أن الواقع جاء على خلاف ذلك. فقد تحوّلت علامة الشرطة (-) إلى وصمة وأداة للتمييز، بدلًا من أن تكون حلًا عمليًا للمشكلة. ولا تزال مسألة توثيق الزواج عالقة في فراغ قانوني، في حين يُضطر البهائيون إلى دفن رفات أحبائهم في مقبرة واحدة مكتظة. كما تتلقّى الجامعة البهائية العالمية عددًا متزايدًا من التقارير التي تشير إلى تصاعد أعمال المراقبة والمضايقات والاستجابات من قبل الأجهزة الأمنية، بل وصل الأمر إلى تهديد بعض عناصر هذه الأجهزة لأصدقاء البهائيين وجيرانهم. ويُشير كلّ ذلك إلى أن الوضع آخذ في التدهور، لا في التحسّن.

وتترتّب على هذه السياسات آثار جسيمة وواسعة النطاق. فعدم إثبات الحالة الاجتماعية الصحيحة في الأوراق الثبوتية يحرم البهائيين المصريين من حقوق أساسية، من بينها الحصول على المعاش في حالات الوفاة، وتنظيم مسائل الميراث، وعدم القدرة على التسجيل في النقابات والاستفادة من أنظمة التأمين الصحي كأزواج، إضافة إلى حرمان الزوج أو الزوجة غير المصريين لمواطن بهائي مصري من حق الحصول على الإقامة الأسرية في مصر، وحرمان الأمهات المصريات البهائيات من نقل الجنسية المصرية إلى أبنائهن في حال زواجهن من غير مصريين. ويُعدّ الحق في تكوين أسرة—والتمتع بالحماية القانونية المرتبطة بالحياة الأسرية—من أبسط حقوق الإنسان. وإنّ حرمان البهائيين المصريين من هذا الحق يُشكّل ظلمًا بالغًا يهدف إلى تقويض مستقبل المجتمع البهائي ذاته.

وتُعرِّب الجامعة البهائية العالمية عن تقديرها للتقارير والبيانات الأخيرة الصادرة عن مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وستة من المقررين الخاصين للأمم المتحدة، إلى جانب الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، والتي أدانت التمييز المستمر الذي تمارسه الحكومة المصرية ضد البهائيين. وقد تضافرت هذه البيانات مع مواقف مماثلة صادرة عن لجنة الولايات المتحدة للحرية الدينية الدولية (USCIRF) والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية. كما تُثمن الجامعة البهائية العالمية الدعم المستمر الذي تقدّمه منظمات المجتمع المدني المصرية والدولية، والتي وقفت متضامنةً مع البهائيين على مدى عقود. ويظلّ انخراط هذه الجهات عنصرًا حيويًا في الجهود الرامية إلى استعادة الحقوق الإنسانية الأساسية للبهائيين المصريين.

كما أشارت لجنة الولايات المتحدة للحرية الدينية الدولية (USCIRF)، في تقريرها الخاص بمصر الصادر في أبريل 2026، إلى أن "سياسة الحكومة المصرية المتعلقة ببطاقات الرقم القومي لا تزال تفرض عوائق مدنية واجتماعية أمام أفراد المجتمع البهائي"، مضيفاً أن "البهائيين استُبعدوا ولم يُدعوا إلى المشاركة في الحوار الوطني خلال عام 2025".

وتدعو الجامعة البهائية العالمية، إلى جانب البهائيين في جميع أنحاء العالم، السلطات المصرية إلى الوفاء بالتزاماتها الدستورية والدولية. كما ينبغي للحكومة أن تضع آلية واضحة وعادلة—مثل تعيين موثّقين معتمدين—لتمكين المواطنين البهائيين المصريين من توثيق زيجاتهم. ومن ثم، يتعيّن عليها العمل على إيجاد حلول لسائر القضايا الأخرى بالسرعة اللازمة.

إنّ البهائيين المصريين لا يطالبون بمعاملة خاصة، وإنما يطالبون بالمساواة الكاملة والتمتع بجميع الحقوق التي يكفلها القانون لكافة المواطنين.

## للمزيد من المعلومات، يرجى التواصل مع:

- الدكتورة صبا حداد – ممثلة مكتب جنيف  
shaddad@bic.org  
+41 78 308 22 19 (الإنجليزية والعربية)
- السيدة راشيل بياني – الممثلة الرئيسية مكتب نيويورك  
uno-nyc@bic.org  
+1 212 803 25 19 (الإنجليزية والفرنسية والألمانية)